

شرح معاني الآثار

5663 - حدثنا أبو بكره قال ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا معاوية بن قرة المزني قال سمعت كهمساً يقول سمعت عمر يقول فذكر ٧ نحو حديث أبي بكره عن أبي أحمد فذهب قوم إلى أن من شهد بالشهادة قبل أن يسألها مذموم واحتجوا في ذلك بهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا بل هو محمود مأجور على ما كان منه من ذلك وكان من الحجة لهم في دفع ما احتج به عليهم أهل المقالة الأولى أن النبي A قال ثم يفسوا الكذب حتى يشهد الرجل على الشهادة لا يسألها وحتى يحلف على اليمين لا يستحلف فمعنى ذلك أن يشهد كاذباً أو يحلف كاذباً لأنه قال حتى يفسوا الكذب فيكون كذا وكذا فلا يجوز أن يكون ذلك الذي يكون إذا فشا الكذب إلا كذباً وإلا فلا معنى لذكره فيفسوا الكذب واحتج أهل المقالة الأولى لقولهم أيضاً بما